

المملكة الأردنية الهاشمية

محكمة التمييز الأردنية

وزارة العدل

بصفتها : الجزئية

القرار

رقم القضية: ٢٠٠٨/١٧٤

الصادر من محكمة التمييز المؤونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد إسماعيل العمري

وعضوية القضاة السادة

احمد المومني ، عبد الكريم فرعون ، محمد العوامدة ، محمد المحادين

نائب عام الجنايات الكبرى

المميز:

المميز ضد:

بتاريخ ٢٠٠٨/٤/١٠ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم الصادر عن محكمة الجنايات

الكبرى، في القضية رقم ٢٠٠٦/٧٢٣ فصل ٢٠٠٨/٣/٣٠ القاضي إدارة المتهم

بجحة عرض فعل منافع للحياة طبقاً للمادة ٣٠٦ عقوبات وفق ما عدت

وعسلاً بذات المادة ودلالة المادة ٣/٧٠ عقوبات الحكم بحبسه مدة ثلاثة شهور والرسوم

محسوبة له مدة التوقيف وحيث أمضى المتهم مدة العقوبة موقوفاً اعتبارها منفذة بحقه.

وتلخص أسباب التمييز بما يلي:

١- أخطأت محكمة الجنايات الكبرى بالنتيجة التي توصلت إليها إذ أن البيات والأدلة
التي قدمتها النيابة العامة بما فيها أقوال المميز ضده أمام الشرطة تثبت ارتكابه
للجناية المسندة إليه .

٢- لم تطبق المحكمة القانون على الواقعة التي قعت بها بشكل أصولي وقانوني إذ أن
الأفعال التي قعت بها تشكل جناية هناك العرض وبالتناوب الشرع بهتك العرض .
٣- القرار المميز مشوب بقصور في التعليل وفساد في الاستدلال .

لهذه الأسباب يلتبس المميز قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً.

